



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة بابل

كلية العلوم الإسلامية

قسم الفقه وأصوله

تمكين المرأة اجتماعياً في ضوء الفقه الإسلامي

بحث تقدمت به الطالبة

إخلاص خضير حمود السعيد

إلى مجلس كلية العلوم الإسلامية/ جامعة بابل

كجزء من متطلبات نيل شهادة البكالوريوس في الفقه وأصوله

إشراف

أ.م.د منال الجبوري

المقدمة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على خاتم النبيين والمرسلين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم. أما بعد . . .

فقد أعطى الإسلام للمرأة مكانة عظيمة ومنزلة عالية، من اليوم الذي نزل فيه القرآن الكريم على قلب سدينا ونبينا محمد (ﷺ) فرفع عنها أنواع الظلم والاضطهاد التي كانت تعاني منها قبل الإسلام، فقد كانت ذليلة وضعيفة الشخصية مكسورة الجناح مسلوقة الحقوق مجردة من أدنى درجات الإنسانية، لكن عندما أشرقت شمس الإسلام حرر المرأة من هذه القيود وجعلها مساوية للرجل، وقد قام عدد من الفقهاء والمفسرين بشرح ما قره الله تعالى في كتابه الكريم ونبيه محمد (ﷺ) في سننه المطهرة، وأوقال الأئمة الأخيار الأطهار، وذكرت الباحثة في بحثها بعض الجوانب الاجتماعية في الفقه الإسلامي وحقها في التعلم والتعليم وحقها في اختيار شريك حياتها وحقها في الافتتاء مساواةً مع الرجل، وقد اقتصر في الباحثة على أهم الجوانب مراعية للاختصار ومناسبة لطبيعة هذا البحث وأهمية البحث ليكون تذكير للعاملين ونبراساً للمتعلمين وإعلاماً للجاهلين الذين ما زالوا يتحدثون بنايه عن المرأة المسلمة، وسالبين حقوقها التي شرعها الله لها.

فجاءت الباحثة لتقول إن تمكين المرأة جائز بما يتوافق مع طبيعتها وقدراتها وبضوابط تحفظ كرامتها، وأن من أهم الأسباب اختيار الباحثة لهذا الموضوع على النحو الآتي:

- (١) إظهار عدالة الدين الإسلامي وسماحته وإنصافه للمرأة.
- (٢) إظهار أهم حقوق المرأة في المجتمع وتمكينها من أخذ حقها.
- (٣) تصحيح المفاهيم الخاطئة المتعلقة بالتمكين للمرأة في المجتمع.
- (٤) ممارسة المرأة العراقية جميع حقوقها التي مازالت موقع خلاف عند الآخرين.

الدراسات السابقة

- (١) دراسة الدكتورة شيما الرفاعي (مدى تمكين المجتمعي للمرأة في الشريعة الإسلامية).
- (٢) دراسة الدكتور مجد الوجيه مهنا (المرأة الفلسطينية والتخطيط التنموي إمكانيات وتحديات).

ومما تقدم اعتمدت الباحثة المنهج الاستنباطي والتحليل والتفسير، وذلك من خلال النصوص الشرعية وتتبع أقوال العلماء والفتاوى ذات العلاقة ودراستها وتفسيرها لغرض الوصول إلى النتائج المرجوة منها.

وتضم هيكلية البحث على النحو الآتي:

وبعد ذلك تنتقل الباحثة إلى المطالب الآتية:

المطلب الأول/ تمكين المرأة من حق التعلم

(١) مفهوم الحق لغةً واصطلاحًا.

(٢) التعلم في القرآن الكريم بصورة عامة وبصورة خاصة.

(٣) التعلم في السنة النبوية المطهرة بصورة عامة وبصورة خاصة.

المطلب الثاني/ تمكين المرأة من حق التعليم

(١) التعليم في القرآن الكريم بصورة عامة وبصورة خاصة.

(٢) التعليم في السنة الشريفة والسنة المطهرة بصورة عامة وبصورة خاصة.

المطلب الثالث/ تمكين المرأة من الفتوى

(١) مفهوم الفتوى لغةً واصطلاحًا.

(٢) الفتوى في القرآن الكريم.

(٣) الفتوى في السنة الشريفة والسنة المطهرة.

(٤) آراء الفقهاء والمفسرين حول جواز الإفتاء للمرأة وعدم شرط الرجولة في الفتوى.

المطلب الرابع/ الحق في اختيار الزوج

(١) الزواج في القرآن الكريم.

(٢) الزواج في السنة الشريفة والمطهرة.

ومن أهم الصعوبات التي واجهت الباحثة في كتابه بحثها منها عدم توفر المصادر الكافية التي تؤيد حقوق المرأة في الفقه الإسلامي، ونظرة المجتمع الخاطئة لمفهوم (التمكين) ومنهم من يراه إنه تقوية المرأة على الرجل أو عدم فهم بعض الناس لحقوق المرأة، لذلك عند كتابة البحث أغلب المصادر التي تساند المرأة هي مصادر من (الفقه السني) أما مصادر من (الفقه الشيعي) مع الأسف أغلبها تعارض اختلاط المرأة مع الرجل وعدم إعطاء حقها في ممارسة قدرتها فأصابها اليأس وتوقفت عن الكتابة ولكن بتشجيع من الأصدقاء ومن مشرفة البحث، أكملت طريقها في كتاب البحث ونحمد الله وشكره على إعطائها الصبر في إكمال كتابتها لهذا البحث الذي تحت عنوان (تمكين المرأة اجتماعياً في الفقه الإسلامي).

التمهيد

أولاً/ مفهوم التمكين

(١) التمكين في اللغة

يدل على معاني القوة والقدرة والاستقراء والعلو، والتمكين من الشيء الإعانة عليه^(١). (والتمكين) هو مصدر للفعل (مَكَّن) أي يُمكن تمكيناً فهو مُمكن أي مكنه الله من الشيء وأمكنه منه وتمكّن من الشيء وأستمكن أي قدر عليه وظفر به^(٢).

(٢) التمكين في الاصطلاح

لا يخرج المعنى الاصطلاحي للتمكين عن معناه اللغوي وهو القدرة على العمل والقيادة واتخاذ القرار بما يحقق الاكتفاء الذاتي للشخص عن طريق الدعم النفسي للتغلب على الشعور بالعجز، وتعزيز الثقة بالنفس و(تمكين المرأة) مصطلح معاصر يهدف إلى زيادة قدرة المرأة على اكتساب القوة والسيطرة على حياتها والتحكم بها ويراد به في ضوء الفقه الإسلامي هو معرفة حقوق المشروعة للمرأة وتسهيل الوصول إليها والحصول على الفرص المناسبة وتحقيق النجاح^(٣).

وأن (تمكين المرأة) من حقها يؤدي إلى تفعيل دورها في الاعتناء بنفسها أولاً وأسرتها ثانياً والمجتمع ثالثاً وهو ما تهدف إليه الشريعة الإسلامية والمجتمعات من أجل تحقيق التنمية المستدامة، ومصطلح تمكين المرأة يهدف إلى استخدام السياسات العامة والإجراءات التي تهدف إلى دعم مشاركة

(١) ينظر: مختار الصحاح ، الرازي ، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر (ت ٦٦ هـ) ، ج ٢ ، ص ٧٧ القاهرة ، دار المعارف ، ٩٠٣ مط ١. من مادة (مكن).

(٢) ينظر: لسن العرب، ابن منظور ، محمد بن مكرم بن علي الأنصاري (ت ٧١١ هـ) ، ج ١٣ ، ص ١١٤ ، ط ٣ ، بيروت ١٤١٤ هـ ، المصباح المنير، القيومي ، احمد بن محمد بن علي (ت ٧٧٧ هـ) ، بيروت المكتبة العلمية ج ٢ ، ص ٧٧ من مادة (مكن) ١ ، المكتبة العلمية - بيروت

(٣) ينظر: المرأة في منظومة الأمم المتحدة رؤية إسلامية، نهى القاطرجي، معاصره ، ج ١ ، ٢٨٠ ، مؤسسة الجامعية للدراسات والنشر، القاهرة ، مصر، ٢٠٠٦ .

النساء في مجالات الحياة وصولاً إلى مشاركة النساء في صنع القرارات التي لها تأثير مباشر على المجتمع ومؤسساته المختلفة (١).

(٣) التمكين في القرآن الكريم

التمكين في القرآن الكريم ذكر القرآن الكريم عدة آيات تدل على التمكين ومنها: -

ورد التمكين بمعنى القدرة وورد هذا اللفظ في سورة الأعراف في قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ مَكَّنَّاكُمْ فِي الْأَرْضِ وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعَايِشَ قَلِيلًا مَّا تَشْكُرُونَ﴾ (٢)

تدل هذه الآية أن الله سبحانه وتعالى يخاطب الناس ويقول يا أيها الناس لقد وطأنا لكم في هذه الأرض وجعلناها لكم قراراً تستقرون بها ومهاداً تمتهدونها وفرشاً تفرشونها وجعلناها لكم لتعيشون بها أيام حياتكم من مطاعم ومشارب نعمة مني عليكم وإحساناً مني إليكم وقوله تعالى وأنتم قليل شكرتم لكم على هذه النعم التي أنعمتها عليكم لعبادتكم غيري واتخاذكم إلهاً سواي (٣).

وتدل هذه الآية أن الله سبحانه وتعالى أنعم على البشر بالتمكين في الأرض وما خلق فيها من الأرزاق مكناهم من التصرف فيها وجعلناها لكم قراراً وقوله تعالى: ﴿وجعلنا لكم فيها معاش﴾. أي ما تعيشون به من أنواع الرزق ووجود النعم و المنافع وقيل المكاسب و الأقدار عليها بالعلم والقدرة وتدل على الإسكان الإيطان فيها أي جعلنا مكانكم الأرض ويمكن أن يكون من التمكين بمعنى الأقدار والتسليط وقيل معنى التعايش في الآية الكريمة جمع معيشة وهي ما يعيش به من مطعم أو مشرب أو نحوها والآية في مقام الامتنان عليه بما أنعم الله عليهم من نعمة سكنى الأرض او التسليط والاستيلاء عليها ولذلك ختم الكلام بقوله (قليلاً ما تشكرون) (٤).

(١) ينظر: معوقات تمكين المرأة في المجتمع العراقي دراسة ميدانية في جامعة القادسية، نائر رحيم كاظم، معاصر ، ص ٦٠ ، ٩٠ ، مجلة جامعة بابل للعلوم الإنسانية، مجلد ٤ (٢)، العدد (١)، العراق، العدد (١)، سنة ٢٠١٦-العراق.

(٢) سورة الأعراف: ١

(٣) جامع البين في تلويل القرآن، الطبري أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد ، ت ٣١ هـ ص ١٥١ ط ١، دار التربية والتراث- مكة المكرمة

(٤) ينظر تفسير مجمع البين ، الطبرسي، أبو علي الفضل بن الحسن ته ٤٥ هـ ج ١، ص ٨٥ ط ١، مؤسسة الاعلمي للمطبوعات-بيروت- لبنان سنة ١٤١١ هـ

التمكين في سورة الحج في قوله تعالى: ﴿والذين إن مكناهم في الأرض أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة وأمر بالمعروف ونهوا عن المنكر ولله عاقبة الأمور﴾^(١) وجاءت لفظة مكناهم بمعنى نصرناهم على عدوهم حتى تمكنوا في البلاد وقال قتادة هم أصحاب النبي محمد صلى الله عليه وسلم وقال الحسن هذه الأمة ، (ولله عاقبة الأمور) يعني آخر أمور الخلق ومصيرهم إليه يعني يبطل كل ملك سوى ملكه فتصير كلها إليه بلا منازع ولا مدع^(٢) وتدل هذه السورة على أن الله سبحانه وتعالى قد أقدر الإنسان على أمور الأرض وخولهم التصرف في مخلوقاته وذلك بما أودع الله في البشر من قوة العقل والتفكير التي اهلتها لسيادة هذا العالم والتغلب على مصاعبه^(٣).

(١) الحج ٤١ م التنزيل ، البغوي ، ابو محمد الحسن بن مسعود بن
(٢) معالم التنزيل، البغوي أبو محمد الحسن بن مسعود بن محمد الشافعي، ت٥١٦هـ، في الرياض، ط١، دار النشر والتوزيع.
(٣) الانعام:٦.

التي يجمعها باحثوا هذا العلم من الناس أنفسهم ثم ينظرون حول هذه المعرفة ويستخدم نظريات لتفسير الظواهر الاجتماعية والمعرفة المتعلقة به^(١).

وهو يقوم بدراسة المجتمع الإنساني، أو التفاعلات الاجتماعية، أو السلوكيات الاجتماعية أو العلاقات الاجتماعية وهو علم يهتم بدراسة الاجتماعات الراقية و المعقدة التي تمتاز بارتفاع مستواها المعاشي وتعد حياتها الاجتماعية وزيادة مشكلاتها الحضارية والإنسانية وبالرغم من تكامل مؤسساتها الاجتماعية^(٢) فقد يصعب على العالم الاجتماعي مشاهدة تراكيب و وظائف هذه المؤسسات نظرا لتعقب أحكامها وقوانينها وتأثيرها العادات والتقاليد والتوافق الاجتماعية التي حولتها إلى مؤسسات لا يمكن دراستها ووضعها وتحليلها بسهولة^(٣).

(٢) الاجتماع في القرآن الكريم

وردت في القرآن الكريم عدة آيات تدل على مفهوم الاجتماع ومنها وردت في قوله تعالى ﴿قُلْ يَجْمَعُ بَيْنَنَا رَبَّنَا ثُمَّ يَفْتَحُ بَيْنَنَا بِالْحَقِّ وَهُوَ الْفَتَّاحُ الْعَلِيمُ﴾^(٤) إن تأويل هذه الآية فهي بُمنزلة البيان للتي قبلها لأن نفي سؤال كل فريق عن عمل غيره يقتضي أن هنالك سؤالا عن عمل نفسه فبين بأن الذي يسأل الناس عن أعمالهم هو الله تعالى وأن الذي يفصل بين الفريقين بالحق حين يجمعهم يوم القيامة الذي هم نروه فما ظن بما هم يوم تحقق ما انقره وهنا تدرج الجدل من الإيماء إلى الإشارة القريبة من التصريح لما في إثبات يوم الحساب والسؤال من المصريح بأنهم الضالون ويسمى هذا التدرج عند أهل الجدل بالترقي وجملة يجمع بيننا ربنا ثم يفتح بيننا بالحق المتضمن حكم جزئيا وإنما اتبع الفتاح العليم للدلالة على أن حكمه عدل^(٥)، وجمعه قل يجمع بيننا ربنا أي يوم القيامة ثم يفتح بيننا بالحق أي يحكم

(١) مدخل الى العلوم الاجتماعية، الحداد يوسف بن موسى بن مهنة ٧٣ هـ ٣ ص ١٦٠، دار المجلا ي ع ط ن ٩٩٢ م

(٢) علم الاجتماع، عبد الحميد لطفى ١٤٢ هـ ١ ص ٣١، دار النهضة العربية، بي و ١٤٦ هـ

(٣) علم الاجتماع، عبد الباسط محمد حسن ١٤٤ هـ ١٤ ط ١، دار الغريب، القاهرة.

(٤) سبأ: ٢٦

(٥) التحرير والتنوير، محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور ١٣٩ هـ ٦٦ ط ١، دار

الدار التونسية للنشر - تونس، ٩٨٤ م

ويقضي بيننا في يثبت المطي ويعاقب العاصي وهو الفتح أي الحاكم بالحق والقاضي بالصواب العليم بما يتعلق بحكمة قضائه من المصالح^(١).

وفي قوله تعالى: ﴿وَلَيْنَ فُتِلْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ مُتُّمْ لَمَغْفِرَةٌ مِّنَ اللَّهِ وَرَحْمَةٌ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ﴾^(٢) إن هذه الآية تشير أنه ليس من سبيل أمام هؤلاء إلا أن يقال لهم إنما يحصل عليه المؤمنون عن طريق الشهادة أو الموت في سبيل الله أفضل من كل ما يجمعه الكفار من طريق حياتهم الموبوءة المذبحة الشهوات الرخيصة وعبادة المال والدنيا^(٣) وقيل أيضًا لكان لكم الجزاء العظيم ووقع أجركم على الله ومن أجركم المغفرة والرحمة ومن ذا الذي لا يحتاج إليها المغفرة من بصديق الرحمة وخير مما يجمعون من حطام الدنيا^(٤).

ثالثاً/ مفهوم التمكين الاجتماعي

يمكن تعريف التمكين الاجتماعي بأنه الطريقة التي بواسطتها يتم مساعدة الفرد والجماعات والمجتمعات التحكم في الظروف، والقدرة على إنجاز أهدافها لتصبح قادرة على العمل؛ للمساعدة على زيادة مستوى معيشتها، من خلال التركيز على نقاط القوة والمشاركة في الأعمال المجتمعية، فالتمكين يُزود الإنسان بالوسائل؛ لإعادة التفكير في ممارسة الخدمة الاجتماعية، وللقيام بالتغيير الاجتماعي.

ونظراً لتعريف التمكين الاجتماعي بصورة عامة فإن تمكين المرأة لا يخرج عنه، فهو مصطلح معاصر جديد الغرض من مساعدة المرأة للحصول على حقوقها في المجتمع الإسلامي وإعطائها القوة من أجل إظهار مهاراتها ومساعدتها في تطوير نفسها أولاً وأسررتها ثانياً ومجتمعها ثالثاً من خلال إتاحة الفرصة لها لتمكينها من أخذ حقها في التعلم والتعليم واختيار الزوج التي تراه مناسباً لتكون أسرة صالحة وأن تكون لها هيبته وتفاعل لها في المجتمع من خلال إعطائها القرارات البناءة مراعيةً الحشمة في الأسلوب والملبس.

(١) الأمل في تفسير كتاب الله المنزل، الشيرازي، ناصر مكارم بن محمد بن محمد الباقر، مؤسسة البعثة، بيته ١٩٤٨ هـ.

(٢) ال عمل ن: ١٥٧

(٣) الإء الرحمن في تفسير القرآن البلاغي، محمد بن حسن بن طالب ت١٣٥٥ هـ ٦٢ ط ٣، دار احياء التراث العربي - بيروت - لبنان

(٤) تفسير الميل ن، الطبطبائي، محمد حسين بن السيد محمد بن محمد بن حسين ت١٤٥٥ هـ ١ ط ١، مؤسسة الاعلمي للمطبوعات، ٩٩٧ د.

رابعاً/ مفهوم الفقه

(١) الفقه في اللغة

هو العلم الشيء والفهم له وهو المعروف لدى اللغويين^(١) قال تعالى: ﴿قَالُوا يُشْعَبُ مَا نَفَقَهُ كَثِيرًا مِّمَّا نَقُولُ﴾^(٢) وهو فهم الشيء الدقيق^(٣) قال تعالى: ﴿وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ وَلَكِنْ لَا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ﴾^(٤) والفقه هو العلم والفهم معاً وأنه إدراك الأشياء وأنه فهم غرض المتكلم من كلامه^(٥) والفقه هو العلم بالشيء والفهم له وغلب على علم الدين لسيادته وشرفه وفضله على سائر أنواع العلم^(٦).

(٣) الفقه في الاصطلاح

وهو الحكم الشرعي العملي مستنبط من الأدلة التفصيلية والفقه هو مجموع الأحكام الشرعية الفرعية^(٧). والفقه هو العلم بالأحكام الشرعية العملية المستنبط من الأدلة التفصيلية^(٨) والفقه معرفة الأحكام الشرعية التي طريقها الاجتهاد والفقه هو المجموعة المسائل والأحكام التي وصلت للكلفين بطريق

(١) ينظر: العين ، الفراهيدي أبو عبدالرحمن الخليل بن احمد بن عمر بن تميمته ١٧ هـ ، ط ١ ج ٧٠ ، ٣ ، دار
مكتبة الهلال، مجمل اللغة، الويني احمد بن فارس ت ٣٩٥ هـ ٣٠٣ هـ ط ١ ، مؤسسة الرسالة، يد وت الصحاح،
ج ط ٣٠ ، ٦ ،

(٢) هود ٩١

(٣) البحر المحيط في أصول الفقه، الزركشي أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادره ٧٩ هـ ج ١ ،
ص ٢٠ ، ط ١ ، دار الكتبي، ٤١٤ هـ

(٤) الاسراء: ٤٤

(٥) ينظر: لسد ن العرب، لابن منظور ج ٣ ط ٢٢ ٥

(٦) المذهب في علم أصول الفقه المقام ، عبدالكريم نملة عبد الكريم بن علي بن محمد ت ٤٣٥ هـ ١ هـ ٥ ط ١ ،
مكتبة الرشيد، الرياض سنة ١٤٢٥ هـ

(٧) طبقات الفقهاء، الشيرازي، إبراهيم بن علي ت ٤٧٥ هـ ٢ ، ١ ، تح: احسن ن عباس ط ١ ، دار الرائد العربي،
يد وت ٩٧٠ م

(٨) الابتهاج في شرح المنهاج، السبكي، تقي الدين علي بن عبد الكافي ت ٧٥٥ هـ ٨ ، ٢ ، ط ١ ، دار الكتب العلمية،
يد وت ١٤٠٥ هـ

الوحي والتي استخرجها المجتهد وافتي بها وما توصل إليه من اجتهد في التخرج وبعض الأمور التي يحتاجها في ذلك أيضا كعلم الحساب والتي تتبع المواريث الوصايا^(١).

خامساً/ مكانة المرأة قبل الإسلام

(١) المرأة عند الهنود

المرأة عندهم مملوكة لأبيها أو زوجها أو لولدها الكبير محرومة من جميع الحقوق الملكية حتى الإرث وعليها بأن ترضى بأي زوج يقدمه أبوها أو أخوها وهي مرغمة أن تعيش معه إلى آخر حياته ولا يحق لها أن تطلب الطلاق مهما كانت الأعذار فإنهم يحرقون مع زوجها إذا مات^(٢).

ولم يكن للمرأة حق في الاستقلال عن أبيها أو زوجها أو ولدها فإذا مات هؤلاء وجب ان تنتمي إلى رجل من أقارب زوجها وهي قاصرة طيلة حياتها ولم يكن لها حق في الحياة بعد وفاة زوجها بل يجب أن تموت يوم موت زوجها وأن تحرق معه وهي حية على موعد واحد واستمرت هذه العادة حتى القرن السابع عشر حتى أبطلت على كره من رجال الدين الهنود وكانت تقدم قربان لآلة لترض أو تامر مطر أو الرزق وفي بعض مناطق الهند القديمة شجرة يجب أن يقدم أهل المنطق فتاة تأكل كل سنة^(٣).

(٢) المرأة عند الصينيين:

شبه المرأة عندهم بالحياة المؤلمة التي تغسل السعادة والمال وللصيني الحق في أن يبيع زوجته كالجارية وإذا تزلت المرأة الصينية أصبح لأهل الزوج الحق فيها كثرة وتورث وللصين الحق في أن يدفن زوجته حية^(٤).

(١) و من تمهيدية في الفقه الاستدلالي، الارذ واني، الشيخ محمد باقر، ١٣٠ هـ ٥ اط ١، دار لأ ولياء، بيده ١٤٢٥ هـ

(٢) أ هناع المرأة المسلمة، الجواهري، الشيخ حسن بن تقي ابن عبد الرسول ابن شريف بن عبد الحسين بن محمد حسن النجفي (قدس الله أسرارهم) ٧ ١، مركز الأبحاث العقائدية، ايل ن- قم ١٤٢٨.

(٣) المرأة بين الفقه والقلق، السباعي، مصطفى بن حسن، ١٣٨ هـ ٧، دار الوراق، بيده ١٤٢٥ هـ

(٤) عودة الحجاب، محمد إسماعيل المقدم، ١٣٧ هـ ٨ ٤ ج ٢، دار الصفوة، القاهرة، ١٤٢٥ هـ

وأن المرأة لم تحصل على حقها بل اعتبرها القانون تابعة للرجل تنفذ أوامره وتقضي حاجته ولا ميراث لها^(١).

(٣) المرأة في الرومان

لم يكن لها عندهم حقوق ولا مكان في مختلف مراحل حياتها حيث كانت قبل زواجها تحت السيطرة المطلقة لرئيس الأسرة الذي قد يكون أباهما أو جدها وتعطيه هذه السيطرة كافة الحقوق عليها من حق الحياة حق الموت حق إخراجها من الأسرة وبيعها وبيع الرقيق^(٢)

إن مالاقتته المرأة في العصور الرومانية تحت شعائهم المعروفة وليس للمرأة روح وكانوا يعذبونها بسكب زيت الحار على بدننها وربطها بالأعمدة، بل كانوا يربطون البريئات بذيول الخيول ويسرعون بها إلى أقصى سرعة حتى تموت^(٣).

(٤) المرأة عند اليهود والنصارى

كانت المرأة في الديانة اليهودية شر مكانة فقد نالت المرأة منها نصيبا وافرا من الدونية المفرطة والاستبداد مما أخذه اليهود من كل شأن بأمرها من الحضارات المختلفة وابتدأ من قصة الخلق التوراتية تجسدت تلك الدونية لمكانة المرأة باعتبارها أصل الشر في العالم وهي المسؤولة عن الخطيئة البشرية الأولى عندما أخذ الرب من آدم أحد أضلاعه وصنع منه الأنثى بإيماء أن تكون تابعة له جنب الرجل فوق الرب الإله سباقا على آدم فنام، فأخذ الرب واحد من أضلاعه وملاء مكانها لحماً وبنى به امرأة وأحضرها إلى آدم^(٤).

(١) أ ضاع المرأة المسلمة، الجواهر ص ٣ ١.

(٢) المرأة في الإسلام، د. علي عبد الواحد الوافي، ص ٣٧ ١ هي ٨ اط ٢، دار النهضة للنشر، مصر، ٢٧ ٤ ١.

(٣) ينظر عودة الحجاب، محمد إسماعيل، ص ١ ٥.

(٤) صحيح مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، ص ٦ ٢ هي ٤ ٤ ٠، دار احياء التراث العربي

، القاهرة، ٣٧ ١ هـ

والمرأة في الشريعة اليهودية تورث جزء من تركة الميت فإذا مات زوجها يورثها ورثته مع بقية المتروكات ثم أن المرأة عندهم غير طاهرة في اليوم الذي تبدأ فيه الشعور بأن عاداتها الشهرية قد اقتربت وحتى إذا لم يكن هناك أثر ظاهر وعلى الزوج عدم ملامستها ولا حتى بإصبعه الصغير (١).

٥) المرأة عند العرب في الجاهلية

لقد حرم الجاهليون المرأة حقها في الحياة إنسانا فقتلوا بطريقة بشعة تدل على الهمجية وغياب الرحمة والإنسانية وذلك (بؤاد البنت) وهي أن تدفن حية في التراب حتى تموت وقيل كانت الحامل إذا اقتربت من الولادة، حفرت بالأرض حفرة فتمخضت على رأس الحفرة ، ولدت بنتاً رمت بها في الحفرة، وان ولدت ابنٌ حبسته (٢).

وكانت المرأة في الجاهلية مظلومة وكانوا يوطؤون رؤوسهم اذا كان المولود بنتاً، كما في قوله تعالى: ﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِالْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ﴾ (٣) ، تدل هذه الآية ان وجهة يصير متغير تغير مقتحم، ويقال له قد اسود وجهك، غماً وحزناً، لان الانسان اذا قوي عنده الغم اختفت الروح في باطن القلب ولم يبقى منه اثر في الظاهر، فثبت ان من لوازم الغم ان الوجه يسود و يتغير ، أي ممتلئ غماً وحسرة (٤).

(١) حقوق المرأة في ضوء السنة النبوية، نوال بنت عبد العزيز العيد ، معاصرة ص ١ ٣، دار الحضارة للنشر ط ١،

١٤٣٣ هـ

(٢) الكشاف، الزمخشري، أبو القاسم محمود بن عمر بن احمد، ٣ ٥ هو ٨ ٧ ط ٣، دار أحياء التراث العربي،

بيد وتلا ١٤٠٥ هـ

(٣) النحل: ٥٨

(٤) ينظر : التفسير الكبير، الرازي، أبو عبدالله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التميمي، ٦٠ هـ، ص ٢٠،

٤٥)، دار أحياء التراث العربي، بيد وتط ١٤٢٣ هـ

سادساً/ مكانة المرأة بعد مجيء الإسلام

ان الإسلام حيث ينظر إلى الرجل يصفه إنساناً وينظمه ويوجهه، وينظر إلى المرأة باعتبارها إنساناً أيضاً، ويساويها مع الرجل على الصعيد الإنساني في كل تنظيماته وتوجيهاته، لانهما سواء، في الكرامة الإنسانية وحاجاتها ومتطلباتها وينظر الإسلام إلى المرأة بما هي أنثى وينظم أنوثتها ويوجهها و ينظر في المقابل ذلك إلى الرجل باعتباره ذكراً و يفرض على كل منهما من واجبات، ويعطي لكل منهما من الحقوق ما يتفق مع طبيعته (١).

أما القرآن فانه رفع شأن المرأة وأعلى منزلتها وخولها حقوقاً لم يسمع بمثلها في الشرق مطلقاً فانه جعلها أما وزوجة لها حقوق وواجبات بعد ان كانت ليس لها كرامة أو مقام معروف، وقد أدركت النساء مقدار الحقوق التي خولتها إليها الشريعة الغراء - فتمسكت بها وحافظت عليها ودافعت عنها دفاعاً شديداً (٢).

ولقد رفع الإسلام مكانة المرأة وأكرمها بما لم يكرمها به دين سواء فالنساء في الإسلام تفاق الرجال، وخير الناس خيرهم لأهله، فالمسلمة في طفولتها لها الحق الرضاع و الرعاية وهي في ذلك الوقت قرة العين، و ثمرة الفؤاد لوالديها وإخوانها و اذا كبرت فهي المعززة المكرمة التي يغار عليها والديها فلا يرضى ان تمد إليها يد السوء ولا ألسنة بأذى (٣).

وأن الشريعة الإسلامية هي الوحيدة التي منحت المرأة الكثير من الحقوق والواجبات وحياتها الرسول العظيم بفيض من الأحاديث العناية و اللطف ووضعها في مكان اللائق بحالتها (٤).

(١) بطولة المرأة المسلمة، بنت الهدى، أمانة الصدر بنت اية الله السيد الصدر ت ١٤٠٠ هـ ص ٥ ط ١، مطبعة النعطن، نجف الاشرف، ١٣٨ هـ

(٢) حقوق المرأة في الإسلام، احمد اجايفت، ١٣٥ هـ ص ٣ ٢، مؤسسة الهنط وية للتعليم والنشر، مصر، ٢٠١٢م

(٣) ينظر : الطريق الى الإسلام، محمد بن إبراهيم بن الحمد، ٤٠٠ هـ ص ٤ ٤، دار بن خزيمة، ١٤٣ هـ

(٤) المرأة في ظل الإسلام، السيدة مريم نور الدين فضل الله ت ١٤٤ هـ ص ٥ ط ١، دار الزهراء، لبنان ط ٦، ١٤٠١ هـ

الخاتمة

أولاً/ النتائج

وفي الختام البحث توصلت الباحثة إلى عدة نتائج منها

- ١) حرمان المرأة من حقوقها في المجتمعات قبل مجيء الإسلام.
- ٢) منح الإسلام للمرأة حقوقها التي مكنتها من الاندماج في المجتمع والقيام بدورها الفعال في تطوير نفسها أولاً وأسررتها ثانياً، ومجتمعها ثالثاً.
- ٣) أعطى الإسلام للمرأة حقها في التعلم والتعليم الذي من خلاله تستطيع المرأة مواكبة التطور ومعرفة الأمور الصحيحة من الأمور الخاطئة وأعطى لها الحق في التعبير عن رأيها ومشاركة الرجل في صنع القرارات التي تؤثر في مصير المجتمع.
- ٤) أعطى الإسلام المرأة حقها في ان تختار شريك حياتها، لأن الاختيار الصحيح يؤدي إلى إنشاء أسرة متماسكة مبنية على الأسس والقيم.
- ٥) إن الإسلام لم يشترط الذكورة في الفتوى أي أعطى للمرأة حق الاقتناء لنفسها ولغيرها.
- ٦) تمكين المرأة في الفقه الإسلامي هو مشاركة المرأة في الأنشطة الاجتماعية بما يوافق تعاليم الإسلام السامية.

ثانياً/ التوصيات

- ١) ضرورة إتاحة الفرصة من قبل المجتمع التي تعيش فيه المرأة لتمكين من إظهار قدراتها في تطوير مجتمعا.
- ٢) الحق على توفير فرص عمل للنساء من خلال تشجيعهن على الدراسة وتوفير لهن الوسائل التي تساعدن على إكمال دراستهن.
- ٣) توجيه الآباء عدم إجبار البنات من الزواج مبكراً وإجبارها على الزواج من شخص لا تريد الارتباط به.